Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وسيأتي في إصطلاحه في الأصح تمام الكلام على أمثلة[135] ذلك.

وقد يأتي بالصحيح في موضع المشهور، كقوله في ترتيب الفوائت: «وكذلك لو علم أعيان بعضها ونسى الترتيب[136] على المشهور»، ثم قال: «والصحيح يصليها[137] ويعيد المبتدأة»، وهذا الصحيح [هو[138]] المشهور، وكقوله في الفوائت أيضاً: «فالصحيح، ورجع إليه ابن القاسم، يعيد كل حضرية عقيبها[139] سفريه[140]»، وهذا هو المشهور، [وكقوله في الشغار: [141] [«وفيها: [142]] وإذا زوج أمته على أن ما ولدته حر لم يقر ولها المسمى بالدخول، وقيل الأصح صداق المثل»، فقوله: ولها المسمى بالدخول هو المشهور، وقوله وقيل الأصح يريد وقيل المشهور صداق المثل، فعبر بالأصح عن المشهور][143].

فصل

[7/أ] إذا ذكر المؤلف المشهور [فمراده المشهور][144] من القولين أو / الأقوال، كقوله في باب الحيض: «وأقلة خمسة[145] عشر على المشهور»، ثم ذكر مقابل المشهور أربعة أقوال فمراده بالمشهور منها، وكقوله في المسح على الخفين: «ولا تحديد على

---

(135) في (حـ): أمثال.
(136) في (حـ) والأصل: في.
(137) انظر جامع الأمهات ورقة 20 (ب).
(138) ما بين القوسين ساقط من (حـ).
(139) في (حـ) و (ت) عقبها.
(140) انظر جامع الأمهات ورقة 20 (ب).
(141) نفس المصدر ورقة 85 (أ).
(142) ما بين القوسين ساقط من (حـ) و (ت).
(143) ما بين القوسين ساقط من (حـ).
(144) ما بين القوسين ساقط من (حـ).
(145) في (ت): خمسة عشر يوماً وكلمة يوماً لا وجود لها في كلام ابن الحاجب، راجع كلامه في جامع الأمهات ورقة 13 (ب).